

بحار الأنوار

[31] وعاد إلى عبادة ربه، فشغله الفكر في أمرها عن بعض نوافله فعوتب. وخامسها: أنه عوتب على عجلته في الحكم قبل التثبت، وكان يجب عليه حين سمع الدعوى من أحد الخصمين أن يسأل الآخر عما عنده فيه، ولا يحكم عليه قبل ذلك، وإنما أنساه التثبت في الحكم فزرعه من دخولهما عليه في غير وقت العادة. انتهى. (1) وقال الرازي بعد رد الرواية المشهورة والطعن فيها وإقامة الدلائل على بطلانها و ذكر بعض الوجوه السابقة وتزييفها: روي أن جماعة من الاعداء طمعوا في أن يقتلوا نبي الله داود عليه السلام وكان له يوم يخلو فيه بنفسه ويشغل بطاعة ربه فانتهزوا الفرصة في ذلك اليوم وتسوروا المحراب فلما دخلوا عليه وجدوا عنده أقواما يمنعونهم فخافوا ووضعوا كذبا فقالوا: " خصمان بغى بعضنا على بعض " إلى آخر القصة. وليس في لفظ القرآن ما يمكن أن يحتج به في إلحاق الذنب بداود إلا ألفاظ أربعة: أحدها قوله: " وطن داود أنما فتناه " وثانيها: قوله: " فاستغفر ربه " وثالثها: قوله: " وأنا ب " ورابعها قوله: " فغفرنا له ذلك " ثم نقول: وهذه الالفاظ لا يدل شئ منها على ما ذكره، وتقريره من وجوه: الاول: أنهم لما دخلوا عليه لطلب قتله بهذا الطريق وعلم داود عليه السلام دعاه الغضب إلى أن يشتغل بالانتقام منهم إلا أنه مال إلى التصفح والتجاوز عنهم طلبا لمرضات الله تعالى، فكانت هذه الواقعة هي الفتنة، لأنها جارية مجرى الابتلاء والامتحان، ثم إنه استغفر ربه مما هم به من الانتقام منهم، وتاب عن ذلك الهم وأنا ب، فغفرنا له (2) ذلك القدر من الهم والعزم. والثاني: أنه وإن غلب على طنه أنهم دخلوا عليه ليقتلوه إلا أنه ندم على ذلك الظن، وقال: لما لم تقم دلالة ولا أمانة على أن الامر كذلك فبئس ما عملت بهم حين ظننت بهم هذا الظن الردي، فكان هذا هو المراد من قوله: " وطن داود أنما فتناه فاستغفر ربه وخر راعكا وأنا ب " منه فغفر الله له ذلك.

(1) مجمع البيان 8: 471 - 472. (2) في

المصدر: فغفر له ذلك.